

التاريخ: 24 / 3 / 2021
الاشاري: / /



التكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

قرار رئيس التكتل المدني الديمقراطي رقم (2) لسنة 2021 م

بشأن اعتماد مدونة سلوك منتسبي التكتل المدني الديمقراطي

رئاسة التكتل المدني الديمقراطي

- بعد الاطلاع على القانون (29) لسنة 2012 م بشأن تنظيم الاحزاب السياسية
- وعلى النظام الاساسي للتكتل المدني الديمقراطي
- وعلى محضر اجتماع الامانة العامة للتكتل المنعقد بتاريخ 2021/2/13 م

قرر

مادة (1)

تعمت مدونة سلوك منتسبي التكتل المدني الديمقراطي المرفقة بهذا القرار

مادة (2)

تنشر المدونة في كل وسائل الاعلام التابعة للتكتل بلوحة الاعلانات بالمقر الرسمي

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره

د. محمد سعد امبارك

رئيس التكتل المدني الديمقراطي

صدر في مدينة بنغازي

بتاريخ: 2021/3/24 م



التاريخ: 2021/3/24
الاشاري: / /



التكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

التكتل المدني الديمقراطي مدونة السلوك

مقدمة

يسعى التكتل المدني الديمقراطي إلى توفير بيئة آمنة، وأجواء مهيأة لحوار صحي واحترام متبادل بين أعضائه، ويضمن لهم مساحة يشعرون من خلالها بالثقة وعدم التمييز أو التعرض للنقد غير البناء أو التحرش، وأن يلتزم كل عضو بالقواعد السلوكية، بما يخلق بيئة من المشاركة الهادفة والمساهمة الفاعلة في البرامج المختلفة، ملتزماً بمبادئ وأهداف التكتل وقراراته، ولكل عضو الحق في التعبير عن افكاره ومعتقداته وأرائه، والحق في الاعتراض دون المساس بسياسة أو إجراءات التكتل النافذة، ويمكنه اتباع الاجراءات المعمول بها لإحداث التغيير المطلوب على هذه السياسات أو الاجراءات، ولا يحق للعضو إهانة التكتل أو ممثليه أو اضعافهم أو العمل ضدهم أو مهاجمة أو تهديد الاشخاص المرتبطين بأى نشاط له علاقة بالتكتل سواء بالتهديد الجسدي أو اللفظي أو المعنوي، ويشمل ذلك عبارات الإهانة أو الكراهية أو القذف أو التشهير والتمييز العرقي أو اللغوي أو القبلي أو الجهوي أو المناطقي أو الديني أو التثنية أو التحريض على العنف، ويعد الالتزام بقواعد مدونة السلوك الخاصة بالتكتل شرطاً لقبول العضوية به واستمرارها .

وهذه المدونة تحدد الحد الأدنى من معايير السلوك المتوقعة من أى عضو يمثل التكتل مسؤولاً منتخباً أو مكلفاً بمهام، وتدعم تكافؤ الفرص والتنوع والشمول ومنع أى سلوك غير لائق في جميع جوانب أنشطة التكتل، ويجب على كل عضو في هذا الاطار الالتزام بما يلي :-

- الامتناع عن العمل ضد مصلحة التكتل.
- عدم القيام عمداً بأي تصرف من شأنه أن يسئ لسمعة التكتل.
- عدم ارتكاب أي أفعال تؤدي إلى اتخاذ اجراءات مدنية أو جنائية ضد التكتل.
- عدم تحريف سياسة التكتل.
- عدم الانضمام إلى حزب آخر أو العمل لصالحه أو دعمه أو تأييده.
- يلتزم عضو التكتل المنتخب أو المكلف باسم التكتل بمهمة عمومية، بالخضوع لتوجيهات التكتل والابقاء على ارتباطه بهياكله، وتقديم تقارير دورية عن نشاطاته في المؤسسات الرسمية المنتخبة أو غير المنتخبة.
- عدم الاجتماع مع ممثلين للسلطات العمومية إلا بتوجيه وقرار من الأمانة العامة للتكتل وتوضع تقارير بذلك تحال إلى الأمانة.

التاريخ: 24/3/2021 م
الاشاري: / /



التكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

- يلتزم العضو بعدم استخدام الوسائل غير المشروعة في المعارك الانتخابية وفضح كل آليات الغش ومحاربتة مستعمليها، وعدم قبول المقاعد المزورة أو التسامح في استخدام طرق غير شريفة قد تعود على التكتل بفوائد غير مستحقة.
- يوقع كل مرشح في الانتخابات باسم التكتل قبل حصوله على التزكية ميثاقاً انتخابياً نموذجياً يحدد التزاماته المسبقة.
- يصرح أعضاء التكتل بامتلاكاتهم عند تحمل المسؤولية الوطنية الحزبية أو العمومية وعند انتهائها.
- لا يحق لعضو أو مجموعة أعضاء، مهما علا موقعهم الحزبي، قبول أموال أو هبات أو عطايا أو امتيازات من الدولة، خارج مصادر التمويل القانونية والعلنية، حتى ولو كانت الأموال أو الأشياء المقدمة موجهة للحزب.
- عدم توجيه موارد التكتل نحو حزب آخر.
- كما يلتزم العضو اثناء مشاركته في نشاطات التكتل بالتصرف وفق الاتي :-
- احترام كرامة جميع الاعضاء.
- حل الخلافات بين الاعضاء بالصلح والوئام.
- عدم الاضرار بأحد عن قصد.

إجراءات مدونة السلوك

اولا :- المنازعات

يجب على جميع الاعضاء تسوية منازعاتهم بأنفسهم من خلال لفت انتباه العضو إلى السلوك الضار وطلب الاعتذار وتغيير السلوك، ولن يتدخل التكتل في النزاعات الخاصة بين شخصين ما لم يتم المساس بأنشطة التكتل أو سمعته او ممثليه المعتمدين، وفي حالة تعطل حدث أو نشاط أو منتدى للتكتل بسبب سلوك عنيف أو متحيز أو مسيء سيتم ابعاد العضو من قبل المشرفين وعرض الامر على الهيئة العليا لاتخاذ الاجراء المناسب بما في ذلك الغاء العضوية

ثانيا :- رفض العضوية

يعتبر الاشخاص الذين لهم سمعة سيئة بالتحريض او ارتكاب العنف او العنصرية أو الاساءة للغير وكل ما من شأنه الاساءة للتكتل غير مؤهلين لعضوية التكتل، وإذا تبين أن شخصاً له هذه السمعة قد انضم للتكتل فسيتم اعتباره غير مستوف لشروط العضوية ويحق للجنة العضوية رفضه

التاريخ: 2021 / 3 / 24
الإشاري: / /



الكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

والغاء العضوية وترجيع أى رسوم قام بدفعها بمجرد اكتشاف الامر وإذا كان هناك أى شك حول هذه المسألة يقوم رئيس لجنة العضوية بإحالة الامر إلى الهيئة العليا للكتل.

ثالثاً :- مراجعة العضوية

يجوز لأى ممثل للكتل مثل المديرين التنفيذيين للفرع أو المرشحين أو الموظفين أو المستشارين أو غيرهم من أعضاء التكتل طلب مراجعة عضوية أى عضو من خلال تقديم طلب كتابي لمراجعة العضوية ويجب أن يبين الطلب الضرر الذى لحق بالتكتل ومدة المشكلة ومحاولات حلها ويجب أن تكون الشكوى مكتوبة وبلغت غير تحريضية. ويجوز تقديم الشكوى إلى المدير التنفيذى المحلى للكتل أو أحد أعضاء الأمانة العامة أو عضو المؤتمر العام الذى يقوم بعد ذلك بإحالة الامر إلى لجنة العضوية، ويقوم رئيس لجنة العضوية بالتأكد من ألا يكون الطلب غير ذى أهمية او كيدياً وإعداد تقرير عن الموضوع وتوصية للجنة العضوية .

كما يجب على المدير التنفيذى المباشر مراجعة العضوية اذا كان العضو :-

- يباشر اجراءات قانونية ضد التكتل .
- منتمياً لحزب سياسى آخر أو يعمل لصالحه أو يعمل على إنشاء حزب آخر .
- يخوض الانتخابات ضد مرشح التكتل المعتمد سواء فى انتخابات فرعية او عامة .
- معروف علناً بتولي أى دور من الأدوار فى حملة مرشح آخر ضد مرشح التكتل.

وتنظر لجنة العضوية فى طلب المراجعة ولها أن تقر حفظ الطلب أو الوصول لحل أو التوصية للهيئة العليا بمراجعة العضوية، ويقوم المدير التنفيذى بالاتصال بالعضو قيد المراجعة وإبلاغه كتابياً بجميع الادعاءات الموجهة ضده وتعليق عضويته حتى يتم البت فى الطلب وإبلاغه بالمعالجة التى تطلبها لجنة العضوية، وإذا كانت التوصية بمراجعة العضوية فيمنح العضو مدة 30 يوماً لإعداد دفاعه وإبلاغه بموعد اجتماع الهيئة العليا للحضور وتقديم دفاعه والوقت الذى سيتم فيه منحه فرصة الاستماع اليه، ويجب أن تظل جميع الاجراءات سرية إلى حين الفصل فى الموضوع، وإذا كان العضو قيد المراجعة عضواً فى الهيئة العليا فلا يجوز له المشاركة فى مداواتها، ويتم إلغاء العضوية عن طريق موافقة الاغلبية البسيطة بنسبة (51%) من أعضاء الهيئة العليا فى اجتماع منعقد بشكل صحيح وبعد أن تتخذ الهيئة العليا قرارها يقوم المدير التنفيذى بإبلاغ العضو بحالته عضويته، وفى حال فشل الهيئة العليا فى اتباع متطلبات القانون الأساسى واللوائح الداخلية، يجوز للعضو السابق تقديم شكوى توضح خرق الاجراءات إلى لجنة تظلمات تشكلها الهيئة لهذا الغرض فى غضون 48 ساعة من إبلاغه بقرار الغاء عضويته .

التاريخ: 2021 / 3 / 24
الاشاري: / /



التكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

رابعاً :- تعليق العضوية

يبدأ تعليق العضوية عندما يتم ابلاغ العضو بأنه قيد المراجعة وتعلق جميع حقوق العضوية بما في ذلك حق المشاركة في أنشطة التكتل والهيئة الانتخابية المحلية التابع لها أو العمل في المؤتمر العام أو الهيئة العليا أو حضور المؤتمر العام أو التصويت أو الترشح للانتخابات أو تمثيل التكتل بأي صفة ويتم وضع علامة مؤقتة على العضو في قاعدة بيانات التكتل وينتهي التعليق عندما تقرر الهيئة العليا عدم الغاء العضوية

خامساً :- سجل العضويات الملقاة او المرفوضة

يحتفظ المدير التنفيذي بسجل للأفراد الذين تم الغاء عضويتهم أو رفضها ويكون السجل سرياً لدى الهيئة العليا ولا يجوز للعضو المستبعد التقدم مرة أخرى لطلب العضوية ما لم يقم المؤتمر العام بإزالته من السجل بأغلبية الاصوات بناءً على طلب أربعة أعضاء من المؤتمر العام.

السلوكيات والصفات الواجب توافرها لدى شاغلي المناصب القيادية

1. الايثار، يجب على شاغلي المناصب القيادية تغليب مصلحة التكتل على ما عداها بما في ذلك مصالحهم الخاصة في كل ما يتعلق بالتكتل.
2. النزاهة، يجب على شاغلي المناصب القيادية تجنب وضع أنفسهم تحت أي التزام تجاه الأشخاص أو المنظمات التي قد تحاول بشكل غير لائق التأثير عليهم في عملهم ويجب ألا يتخذوا قرارات من أجل الحصول على مزايا مالية أو مادية أخرى لأنفسهم أو لأسرهم أو لأصدقائهم.
3. الموضوعية، يجب على شاغلي المناصب القيادية التصرف واتخاذ القرارات بحيادية ونزاهة وعلى أساس الجدارة وباستخدام أفضل الأدلة وبدون تمييز أو تحيز.
4. المسئولية، شاغلو المناصب القيادية مسؤولون عن قراراتهم وأفعالهم ويجب أن يخضعوا أنفسهم للتدقيق اللازم لضمان ذلك.
5. الانفتاح، يجب على شاغلي المناصب القيادية التصرف واتخاذ القرارات بطريقة منفتحة وشفافة ولا ينبغي حجب المعلومات ما لم تكن هناك أسباب واضحة وقانونية لذلك.
6. الصدق، يجب أن يتميز شاغلو المناصب القيادية بالصدق والأمانة في أداء واجباتهم.
7. القيادة، يجب على شاغلي المناصب القيادية إظهار كل الصفات السابقة في سلوكهم عبر الاتي :-
 - ✓ الترويج الفعال لهذه المبادئ ودعمها بقوة والاستعداد لتحدي السلوك السيئ.
 - ✓ القيادة بالقدوة لتعزيز الاحترام والتسامح بطريقة مهنية ومباشرة .

التاريخ: 2021/3/24
الاشاري: / /



التكتل المدني الديمقراطي
Civil Democratic Party

- ✓ التصرف بأمانة واستقامة وبطريقة تحافظ على سمعة وقيم التكتل لأن السلوك الذي يعتبره الجمهور يقوض نزاهة الممثل وأمانته من شأنه أن يقلل من الثقة الممنوحة له وللتكتل.
- ✓ عدم استخدام المنصب للتمتر أو الاساءة أو الايذاء أو المضايقة أو التمييز ضد الآخرين.
- اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان أن الأشخاص الذين لديهم مخاوف بشأن التمر أو التمييز أو المضايقة أو الايذاء يشعرون بأنهم قادرين على إثارة هذه المخاوف ويعرفون كيفية اتباع إجراءات الشكاوى المنصوص عليها في هذه المدونة.

وفتكم الله جميعاً
والس عليكم ورحمة الله وبركاته لام

يعتمد
أ.د. محمد سعد امبارك
رئيس التكتل المدني الديمقراطي



بتغاري 24 مارس 2021م